رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح البخاري الثاني) مكتمل (

المجلس)391(| #شرح_صحيح _البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر| #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح - 00:00:02

من اذن واقام لكل واحدة منهما. قال حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهير قال ابو اسحاق قال سمعت عبدالرحمن بن يزيد يقول حج عبدالله رضي الله عنه فاتينا المزدلفة حين - 00:00:22

اذان بالعتمة او قريبا من ذلك. فامر رجلا فاذن واقام ثم صلى المغرب بعدها ركعتين ثم دعا بعشائه فتعشى. ثم امر ارى فاذن واقام قال عمرو لا اعلم الشك الا من زهير. ثم صلى العشاء ركعتين. فلما طلع الفجر قال ان النبي - 00:00:42

يا صلى الله عليه واله وسلم كان لا يصلي هذه الساعة الا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم. قال العبد الله هما صلاتان تحولان عن وقتهما صلاة المغرب بعدما يأتي الناس المزدلفة - 00:01:12

والفجر حين يبزغ الفجر قال رأيت النبي صلى الله عليه واله وسلم يفعلوه. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:01:32

اما بعد فيقول الامام البخاري رحمه الله باب من اذن واقام لكل واحدة منهما اي من المغرب والعشاء في مزدلفة. وذكر فيه هذا الحديث عن ابن مسعود الله تعالى عنه وهو انه حج رضي الله عنه وانه لما جاء المزدلفة يعني امر وكان ذلك عند مغيب شفق - 00:01:52

او قريبا من ذلك امر من يؤذن ويقيم وصلى المغرب ثم صلى بعدها ركعتين ثم تعشى ثم امر يعني من يؤذن ويقيم وقال يعني وهذا وهذا فيه اه انه اه صلى ركعتين بعد المغرب وفيه انه تعشى يعني بعد المغرب قبل صلاة العشاء - 00:02:22

فيه ان فيه اذان واقامة لكل من الركعتين لكل من الصلاتين. لكن الذي جاء في حديث جابر رضي الله عنه في انه باذان واحد واقامتين باذان واحد واقامتين هذا الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويعني وابن مسعود - 00:02:52

رضي الله عنه ذكر هذا وذكر انه ايضا اه في صلاة الصبح اه يعني بكر بها جدا من حين اه طلع الفجر وقال انها انه ما كان يصلي الصلاة في هذا الوقت الا في هذه الصلاة في هذه الليلة يعني انه من حين - 00:03:12

وقال وكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك اي انه عليه الصلاة والسلام يفعل ذلك وهذا يعني يمكن ان يكون راجعا الى الاخيرة التي هي كونه في اول وقتها وان هذا يختلف عما كان يفعله صلى الله عليه وسلم من ان - 00:03:32

انه ينتظر بعد الاذان ثم تقام الصلاة ويصلي لان الناس كانوا مجتمعين لان الناس كانوا مجتمعين معه صلى الله عليه وسلم فلما جاء طلع الفجر آآ حصل الاذان والاقامة وصلى عليه الصلاة والسلام الصلاة في اول وقتها - 00:03:52

اي ان هذا يختلف عما كان يفعله من قبل لانه كان يؤذن ثم تنتظر ينتظر اجتماع الناس ثم تحصل الاقامة واما هذا فكان من حين دخل وقت حصل الاذان والاقامة حصل الاذان والاقامة وهذا هو معنى كونه انه لم - 00:04:12

يصليها الا في هذا الموضع يعني انه بكر بها جدا. يعني بخلاف غيرها من الصلوات فانه كان ينتظر انه كان ينتظر حتى يأتي الناس ثم

يصلي بهم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. وما جاء فيه من ذكر الاذان والاقامة لكل منهما - 00:04:32
هذا جاء عن ابن مسعود يعني هذا كما جاء في هذا وجاء عمر رضي الله تعالى عنه انه كان يعني حصل منه هذا وهذا ذاك الذي ثبت في سنة الرسول صلى الله عليه وسلم من حديث جابر الطويل انه كان آآ باذان واحد واقامتين ثم ايضا هو - 00:04:52
والموافق لما حصل في الظهر من الجمع بينهما في عرفة وانه باذان واحد واقامتين وهو ايضا الموافق السفر التي كان يفعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يكون باذان واحد واقامتين. وعلى هذا فان - 00:05:12
فيما يتعلق بمزدلفة انها يفعل بها كما فعل في الظهر وكما فعل في يفعل في الاوقات الاخرى حين الجمع في السفر فانه يكون باذان واحد واقامتين. واما ما يتعلق بذيك الركعتين - 00:05:32
من فعل ابن مسعود فقد جاء في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ام انه لم يتنفل بينهما؟ وانه لم يسبح بينهما ان يتنفل وكذلك ولا على اثر يعني واحدة منهما يعني على اثر المغرب وعلى اثر العشاء ما كان يتنفل - 00:05:52
لان المسافر عندما يقصر فانه لا يأتي بالرواتب وانما يأتي بالرواتب هو يعني في في في كون الانسان يتم ولهذا جاء عن ابن عمر انه قال لو كنت مسبحا لاتممت. يعني لو كنت متنفلا لاتممت. يعني ما ما قصرت - 00:06:12
لان الرواتب يؤتى بها مع التمام. ولا يؤتى بها مع القصر نعم. قال حدثنا عمر بن خالد نعم. عن عن ابي اسحاق عن عبدالرحمن ابن يزيد. نعم. عن عبدالله. نعم. عبدالله عبدالله هو ابن مسعود رضي الله عنه - 00:06:32
اذا واذا جاء في الكوفيين يعني عبد الله غير منسوب فالمراد به ابن مسعود. واذا جاء المدنيين غير منسوب في المراد بعبد الله ابن عمر. واذا اريد كالمكيين غير منسوب فالمراد به ابن الزبير. واذا - 00:06:52
جاء في المصريين او الشاميين غير منسوب فالمراد به عبدالله بن عمر واذا جاء في البصريين غير منسوب فالمراد ابن عباس. قال رحمه الله تعالى باب من قدم ضعفة اهله بليل فيقفون بالمزدلفة - 00:07:12
ويدعون ويقدموا اذا غاب القمر. قال حدثنا يحيى ابن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال سالم وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يقدم ضعفة اهله فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بليل - 00:07:32
يذكرون الله ما بدا لهم ثم يرجعون قبل ان يقف الامام وقبل ان يدفع فمنهم من يقدم منى لصلاة الفجر ومنهم من يقدم بعد ذلك فاذا قدموا رموا الجمرة وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ارخص في اولئك رسول الله - 00:07:52
صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر باب من قدم ضعفة اهله يعني بالليل. يعني ان ان الضعفاء من النساء والكبار يعني كبار السن انهم يقدمون يعني او لهم يجوز له ان يتقدموا في في اخر الليل يعني بعد منتصف الليل والذي ينبغي ان يكون عند مغيب القمر الذي هو تقريبا في - 00:08:12
اذا بقي نصفه اذا بقي ثلث الليل. والرسول عليه الصلاة والسلام بقي حتى صلى الفجر في اول وقتها واستمر يعني في الموقف او في عند المشعر الحرام آآ يدعو قاربت الشمس على الطلوع وثم انطلق الى منى صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - 00:08:42
فالرسول صلى الله عليه وسلم اذن لضعفة اهله ان يذهبوا وان يكون انصرافهم يعني في اخر الليل عند عندما غيب القمر وانهم اذا وصلوا فانهم يرمون الجمرة فانهم يرمون الجمرة اذا وصلوا - 00:09:12
كما جاء ذلك عن يعني بعض الذين قدمهم الرسول صلى الله عليه وسلم وانهم صلوا الفجر يعني في منى وانهم رووا قبل ان ان يصلوا من وصل الى منى فله ان يرمي يعني اذا - 00:09:32
الى منى فان ذلك يسار وجائز. هذا الحديث قال كان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يقدم ضعفة اهله فيقفون عند المشعل الحرام بالمزدلفة بليك فيذكرون الله ما بدا لهم. يعني - 00:09:52
انهم انهم يعني اه بدلا من من كونهم يحصل لهم يعني بعد طلوع الفجر كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم فانهم يدعون الله عز وجل بالليل واذا تيسر انهم يصلون عند المشعر الحرام الذي هو الموقف الذي وقف فيه الرسول صلى الله عليه وسلم فذاك والا فانهم يدعون في اي مكان - 00:10:12

لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال وقفت ها هنا وما هو جمع؟ كلها موقف. وجمع كلها موقف. ولا يتيسر لكل احد ان يذهب الى ذلك المكان مزدلفة كلها موقف وكلها موطن للدعاء فالانسان يدعو في مكانه ويمشي ومن تأخر فانه آآ آآ - 00:10:32
اه اذا صلاة الفجر فانه يستمر في في البقاء في مزدلفة يدعو الى ان يسفر جدا ثم ينطلق الى الى منى. فاذا الذين يقدمون يعني آآ ينصرفون اخر الليل ويذهبون الى منى - 00:10:52
من يرموا يعني اذا وصلوا الى منى ولهم مع ذلك ان يذهبوا الى مكة ويطوفوا طواف الافاضة ويسعوا بين مروة اذا كانوا متمتعين او قارنين قارنين مفردين ولم يكونوا سعوا مع طواف القدوم لان - 00:11:12
آآ لان لانه اذا انتهى المبيت في مزدلفة فانه يجيء الوقت الذي يؤتى به يعني رمي الجمار وكذلك السعي والطواف والسعي. نعم قال حدثنا يحيى بن بكير. نعم. عن الليث عن يونس عن ابن سعد ويونس ابن يزيد الايلي. عن ابن شهاب عن سالم - 00:11:32
عن عبد الله ابن عمر نعم قال حدثنا سليمان ابن الحق قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع بليل ثم ذكر حديث ابن عباس انه قال بعثني - 00:12:02
وسلم يعني مع الضعفاء من جمع اي من مزدلفة بليل. فانه من مع الذين قدموا. وكان قد نهز في تلك الحجة يعني انه من الضعفاء وانه من الصغار فقدمه عليه الصلاة والسلام مع الضعفاء. نعم - 00:12:22
قال حدثنا سليمان ابن حرب عن حماد ابن زيد عن ايوب عن عكرمة. نعم. عن ابن عباس قال حدثنا علي قال اثنى سفيان قال اخواني عبيد الله بن ابي يزيد انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول انا ممن قدم النبي صلى الله عليه - 00:12:42
وسلم ليلة المزدلفة في ضعفة اهله. ثم ذكر هذا الحديث وهو بمعنى الذي قبله انه قدمه النبي وسلم مع الذين قدموا في آآ الليل او في اخر الليل مع ضعفات اهله بانه من من جملتهم. نعم - 00:13:02
قال حدثنا علي عن سفيان علي بن مدين وسفيان بن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس نعم قال حدثنا مسدد عن يحيى عن ابن جويد قال حدثني عبد الله مولى اسماء عن اسماء انها نزلت ليلة جمع عند المزدلفة. فقامت تصلي - 00:13:22
فصلت ساعة ثم قالت يا بني هل غاب القمر؟ قلت لا فصلت ساعة ثم قالت هل غاب القمر؟ قلت نعم قالت فارتحلوا فارتحلنا ومضينا حتى رمت الجمرة ثم رجعت فصلت الصبح في منزلها فقلت لها يا هنتاه ما - 00:13:42
الا قد غلسنا. قالت يا بني ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذن للضعم. ثم ذكر هذا يعني هذا الاثر عن اسمى بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنهما انها كانت - 00:14:02
في في مزدلفة وانها كانت تصلي وانها تسأل عن مغيب القمر. فلما قيل له انها غاب انه قد غاب القمر يعني ارتحلت وذهبت الى منى ورمت الجمرة ورجعت وصلت الفجر في منزلها يعني في منى صلت في مكانها او منزلها - 00:14:22
من منى وقادة يعني ما ارانا الا قد غلسنا يعني انه حصل منهم ذلك بغلس فقالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله فهذا يدل على ان اه اه ما تقدم ممن اذن له فان له ان يرمي الجبر اذا وصل - 00:14:42
وانه يعني ولو كان ذلك قبل ولو كان ذلك قبل صلاة الفجر لانهم سلم لان الاسماء رمت الجمرة وصلت الفجر في منزلها من منى. اما ما جاء من كونها كانت تصلي آآ قبل طلوع - 00:15:02
اه قبل مغيب القمر فهذا ان كان المقصود به الوتر وصلاة الوتر فمعلوم ان يحافظ عليه ولا يترك لا في حضرة ولا في سفر. والذي جاء في حديث جابر رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم صلى العشاء - 00:15:22
رأى ونام ولم يتعرض للوتر لكن صلاة الوتر او الاتيان بالوتر هذا مما داوم عليه الرسول صلى الله عليه وسلم في الحضري والسفر فيكون فعجب ذكره لا يدل على انه لا يفعل وانه يترك الوتر في تلك الليلة - 00:15:42
بل الوتر يحافظ عليه دائما وابدا. وركعتا الفجر يحافظ عليها دائما وابدا. وهاتان اه سنة ركعتا الفجر والوتر هي اكد النوافل واكد الصلوات النوافل. نعم حدثنا مسدد عن يحيى عن ابن جريج. يحيى القطان وابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج. عن عبد الله مولى اسماء عن اسماء. نعم - 00:16:02

قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن القاسم عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت استأذنت سودة النبي صلى الله عليه وسلم ليلة جمع وكانت ثقيلة تنشبط وكانت ثقيلة تنشبط فاذن لها - 00:16:32
ثم ذكر هذا عن عائشة عن يعني عن عائشة. نعم. عن عائشة فيما يتعلق بقصة سودة. وانها كانت ثقيلة يعني انها يعني ضخمة. يعني فكان اذا اذن لها ان تنصرف مع الضعفاء. الذين انصرفوا - 00:16:52
في اخر الليل نعم. قال حدثنا محمد ابن كثير عن سفيان. سفيان الثوري عن عبدالرحمن هو ابن عن القاسم. نعم. عن عائشة. نعم. قال حدثنا ابو نعيم. قال حدثنا افلح ابن حميد. عن القاسم ابن محمد عن عائشة رضي - 00:17:12
الله عنها انها قالت نزلنا المزدلفة فاستأذنت فاستأذنت النبي صلى الله عليه واله وسلم سوده ان تدفع قبل حطم الناس وكانت امرأة بطيئة فاذن لها فدفعت قبل حطمة الناس واقمنا حتى اصبحنا نحن ثم - 00:17:32
دفعنا بنفعه فلان اكون استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما استأذنت سودة احب الي من به ثم ذكر هذا الاثر عن عائشة رضي الله عنها فيما يتعلق بسودة وفيه يعني زيادة انها تمنت ان تكون - 00:17:52
فعلت او انها تكون استأذنت كما استأذنت سودا بان تذهب يعني قبل حطمت الناس اي زحمة الناس وكثرتهم عندما ينصرفون هنا من مزدلفة الى منى. نعم. قال حدثنا ابو نعيم عن افلح ابن حميد عن - 00:18:12
بن محمد عن عائشة. نعم. قال باب قال رحمه الله تعالى باب من يصلي الفجر بجمع. قال حدثنا عمر قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني عمارة عن عبدالرحمن عن عبد الله رضي الله عنه انه قال - 00:18:32
ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة بغير ميقاتها الا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء وصلى الفجر قبل ميقاتها. ثم ذكر هذا الاثر عن او الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لم - 00:18:52
ارى النبي صلى الله عليه وسلم صلى لم ارى النبي صلى الله عليه وسلم رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة بغير ميقات الا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء وصلى الفجر قبل ميقاتها. اه المقصود بميقات يعني الميقات المعتاد - 00:19:12
الذي يكون بعد الاذان بمدة والمقصود من ذلك انه في اول وقتها وليس خارج وقتها لانه معلوم ان صلاة لا تصلي في غير وقتها فالفجر لا تقدم على طلوع طلوع الفجر وانما تصلي بعد طلوع الفجر والمقصود قبل ميقاتها اي المعتاد - 00:19:32
الذي كان يعني يكون في فاصل بين الاذان. يعني بعد ما الاذان يكون عند طلوع الفجر ويكون هناك مسافة وفاصل لانتظار ثم يؤتى بصلاة الفجر. اما في هذا الموضع فانه من حين حصل الاذان في اول وقت حصلت الاقامة وحصلت - 00:19:52
الصلاة وكذلك قال بالنسبة للمغرب وهو انه يعني اخرها يعني حتى يعني جاء وقت العشاء وصلاها مع وقت العشاء ومعلوم انه بالنسبة للجمع فلانسان ان يجمع يعني بين الصلاتين في اه - 00:20:12
وقت الاولى او في وقت الثانية كل ذلك سائغ لان الجمع آآ تؤخر فيه الصلاة الاولى الى الثانية في وقت الثانية او تقدم الثانية الى وقت الاولى وتصلى في وقت الاولى والمقصود - 00:20:32
من ذلك انه قال يعني بعد وقتها الذي هو بعدما بعدما خرج وقت المغرب دخل وقت العشاء انه اه صلاهما وجمع بينهما ومعلوم ان الناس اذا قدموا الى منى الى مزدلفة فانهم يصلون من حين يصلون الى - 00:20:52
احنا الحين يصلون ان وصلوا في وقت المغرب جمعوا جمع تقديم وان وصلوا في وقت العشاء بعد ان خرج وقت المغرب يجمعون جمعة اخير الا انه اذا اه لم يصلوا يعني الى مزدلفة الا يعني - 00:21:12
الليل وهم لم يصلوا فانهم يصلون في الطريق. ولا تؤخر الصلاة صلاة العشاء عن عن وقتها. لان العشاء تنتهي بنصف الليل تنتهي بنصف الليل يعني وقتها فلا تؤخر يعني عن وقتها وانما تصلى في وقتها ولو لم يصلوا الى مزدلفة. نعم - 00:21:32
قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث عن ابيه عن الاعمش عن عمارة عن عبدالرحمن عمر ابن عمير عن عبدالرحمن ابن يزيد عبد الرحمن ابن يزيد عن عبد الله نعم قال - 00:21:52
حدثنا عبد الله ابن رجاء قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن ابن يزيد قال خرجنا مع عبد الله رضي الله عنه الى مكة

ثم قدمنا جمعا فصلى صلاتين كل صلاة وحدها باذان واقامة والعشاء بينهما ثم صلى الفجر حين طلع الفجر - 00:22:12
قائل يقول طلع الفجر وقائل يقول لم يطلع الفجر. ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هاتين الصلاتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان المغرب والعشاء فلا يقدم الناس جمعا حتى يعتموا وصلاة الفجر هذه - 00:22:32
ساعة ثم وقف حتى اسفر ثم قال لو ان امير المؤمنين افاض الا لو ان امير المؤمنين افاض الان اصاب السنة فما ادري فقوله كان اسرع ام دفع عثمان رضي الله عنه فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة - 00:22:52
العقبة يوم النحر قال عبد ابن يزيد خرجنا مع عبد الله رضي الله عنه الى مكة ثم قدمنا جمعا فصلى الصلاتين كل صلاة وحدها باذان واقامة والعشاء بينهما. هذا سبق ان برع يعني في حديث سابق انه فعل ذلك وفيه ايضا انه صلى - 00:23:12
ركعتين في الحديث السابق بعد صلاته المغرب ويعني ذكر الاذان والاقامة لكل صلاة من الصلاتين جاء عن عبدالله بن مسعود وجاء عن عمر رضي الله عنه لكن الذي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جاء في حديث جابر في اه حديث - 00:23:42
طويل يسير في حجة النبي صلى الله عليه وسلم انه باذان واحد واقامتين. ومثل ذلك ما حصل في صلاة الظهر والعصر فانه كان واقامتين وكذلك آآ حالات الجمع في السفر فانها تكون باذان واحد واقامتين. اللي بعده - 00:24:02
من صلى الفجر حين طلع الفجر قائل يقول طلع الفجر وقائل يقول لم يطلع الفجر. ثم صلى الفجر حين طلع الفجر يعني في اول يقول طلع وقال يقول ما طلع يعني معناه انه في اول وقت. انه كان في اول الوقت. وليس قبل قبل الوقت - 00:24:22
ولكن قوله قائل يقول كذا يعني معناه انه في اول الوقت. نعم. قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها هاتين الصلاتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان المغرب والعشاء. فلا يقدم الناس جمعا حتى يعتموا. وصلاة الفجر - 00:24:42
هذه الساعة؟ آآ يعني هذا التحويل يعني ليس مقصود انها يعني اخرجت عن الوقت ولكن لكنه فيما يتعلق بالفجر انه كان في اول وقتها على خلاف ما اعتاده الرسول عليه الصلاة والسلام من المكثي - 00:25:02
بين الاذان والاقامة بل ليس هناك مكث حصل اذان في اول وقت ثم الصلاة. وكذلك بالنسبة للعشاء قال انها يعني حولت المغرب الى وقت العشاء. وان الناس لا قال وان الناس لا يغسلوا مزدلفة حتى - 00:25:22
الناس جمعا حتى يعتموا. يعني هذا معلوم انهم في كنف ذلك الوقت يمشون. يمشون من من عرفة يعني الى مزدلفة وكانوا على الابل او مشاة فيأتي وقت العشاء او يقرب وقت العشاء وهم لم يصلوا. اما الان فانهم يصلون بسرعة - 00:25:42
بهذه السيارات واذا وصلوا فانهم يصلون صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ان وصلوا باول اه في في وقت المغرب يعني اذا صلوا جمعوا وان اتوا بعد انتهاء وقت المغرب ودخول وقت العشاء فانهم يجمعون بين الصلاتين باذان واحد واقامتين - 00:26:02
واما قبل ذلك كان كان سيرهم يعني في ذلك المدة يصيرون مع العشاء او بعد دخول وقت العشاء نعم. ثم وقف حتى اسفر ثم قال لو ان امير المؤمنين افاض الان اصاب - 00:26:22
قلنا فما ادري فقوله كان اسرع ام دفع عثمان رظي الله عنه؟ فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة يوم النحر ثم قال يعني ان ان ان انه يعني وقف حتى اسفر وقال لو ان ام المؤمنين يعني فعل ذلك قال - 00:26:42
لا ادري اكان يعني فعل عثمان انه دفع وانطلق او يعني قوله ايهما كان اسرع يعني ان الذي هذا الذي يتمناه ان يكون يعني حصل من عثمان حصل اه تحققه وانه قد بادر وانصرف من مزدلفة - 00:27:02
يعني بعد ما اسفر وقبل طلوع الشمس كما جاء ذلك في حديث جابر انه اسفر جدا يعني قرب طلوع الشمس. نعم. قال حدثنا عبدالله ابن رجاء عن اسرائيل عن ابي اسحاق. السبيعي عن - 00:27:22
عبدالرحمن ابن يزيد عن عبدالله قال رحمه الله تعالى باب متى يدفع من جمع؟ قال حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت عمرو بن ميمون يقول شهدت عمر رضي الله عنه صلى بجمع الصبح ثم - 00:27:42
فقال ان المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ويقولون اشرق ثبير وان النبي صلى الله عليه وسلم خالفه ثم افاض قبل ان تطلع الشمس. ثم ذكر حديث عمر رضي الله عنه ان ان المشركين كانوا يعني - 00:28:02

اذا يفيضون حتى تطلع الشمس يعني يبقون مزدلفة حتى يروا الشمس فوق الجبال يعني يعني تحققوا طلوعها وانه رؤيا يعني نورها ورؤيا يعني ضوءها يعني رؤيا ذلك فوق الجبال. وكان يعني ذلك الجبل الذي يقال له ثبير - 00:28:22

يعني يقولون اشرق كبير يعني يعني معناه انهم يعني ينتظرون ان يروا ان يروا الشمس عليه ان الشمس عليه يعني معناه انه انهم ما كانوا ينصرفون من مزدلفة الا بعد ان تطلع الشمس. فالرسول صلى الله عليه وسلم خالفهم - 00:28:42

خلفهم وخرج من مزدلفة وانصرف من مزدلفة قبل طلوع الشمس بعدما اسفر جدا كما جاء ذلك في يعني هذا الحديث وكما جاء في حديث جابر الذي قال حتى اسرع جدا يعني انه قريب من طلوع الشمس ولكنها لم تطلع. نعم - 00:29:02

وهذا في حق الذين يتأخروا والذين صلوا الفجر فانهم يعني يدعون ويستمرون حتى الاسفار نعم. قال حدثنا حجاج المنهال عن شعبة عن ابي اسحاق عن عمرو ابن ميمون عن عمر - 00:29:22

قال رحمه الله تعالى باب التلبية والتكبير غداة النحر حين يرمي الجمرة والارتداف في السير. قال ابو عاصم الضحاك بن مخلد قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:42

اردف الفضل فاخبر الفضل انه لم يزل يلبي حتى رمى الجمرة. ثم ذكر التكبير التلبية والتكبير غداة النحر حين يرمي الجمرة والارتداف في السير. التكبير والتلبية غداة النحر حين الجمرة يعني التلبية تستمر الى رمي الجماع الى رمي الجمرة العقبة وحتى الانتهاء منها - 00:30:02

واما التكبير فانه عند الرمي يقول الله اكبر. يعني مع كل حصاة يكبر. وكذلك التلبية تستمر ان ينتهي من رمي اخر حصاة كما جاء ذلك يعني في صحيح ابن خزيمة يعني وغيره وان الرسول عليه الصلاة - 00:30:32

انقطع التلبية عند اخر الحصاد. وبعض اهل العلم وجمهور اهل العلم يقولون عند البدء بعد بدء الرمي. يوم يقطع التلبية عند بدنه الرامي وفي صحيح ابن خزيمة وغيره انه يعني انه لم يقطعها حتى اتمها يعني داق بحصاة - 00:30:52

وفي هذا يعني ذكر التلبية وذكر التكبير يعني التكبير موجود الى ان الى ان يرمي اخر حصاد والتلبية ايضا موجودة الى ان يرمي في اخر حصاد. النبي صلى الله عليه وسلم اردف الفضل فاخبر الفضل - 00:31:12

انه لم يزل يلبي حتى رمى الجمرة. آآ الرسول عليه الصلاة والسلام من مزدلفة اردف الفضل. وآآ قبل مزدلفة يعني من عرفة الى مزدلفة اردف اسامة بن زيد. قال الفضل فلم يزل يلبي حتى رمى الجمرة - 00:31:32

لم يزل يلبي حتى رمى الجمرة. وهذا مطلق يعني هل كان عند او عند نهايتها؟ لكن جاء جاء تفسير ذلك في بعض الاحاديث في صحيح ابن خزيمة حديث صحيح وانه بعد ما اتم الرمي. يعني بعد ما اتم الرمي قطعت - 00:31:52

قطع التلبية فالجمهور اهل العلم له عند بداية الرمي. وبعض اهل العلم قال انه عند نهاية الرمي وهذا هو الذي دل عليه الدليل المفصل المبين الذي هو انه قطعه عند ما اتم الرمي. الفضل من - 00:32:12

عباس كان رديث النبي صلى الله عليه وسلم ويعني وهو يعني من اعلم الناس باحواله لانه كان معه راكبا معه راكبا على رديفة او على دابته صلى الله عليه وسلم فاذا هو عالم بما يفعله وبما يقوله صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:32:32

قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس. قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا وهب ابن جرير قال حدثنا ابي عن يونس الايلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان اسامة بن زيد - 00:32:52

رضي الله عنهما كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة الى المزدلفة. ثم اردف الفضل من المزدلفة الى منى. قال فكلاهما قال فكلاهما قالا لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة - 00:33:12

ثم ذكر آآ الارداف ارداف النبي صلى الله عليه وسلم باسامه بن زيد من عرفة الى مزدلفة وارادفه صلى الله عليه وسلم آآ الفضل ابن من مزدلفة الى منى وكلاهما قال انه لم يكن ما زال يلبي حتى رمى رمى جمرة العقبة. اما اسامة بن زيد - 00:33:32

فانه من عرفه الى مزدلفة يعني رديفه ويعلم ما يحصل منه وكان يلبي عليه الصلاة والسلام يعني في طريقه من عرفة الى مزدلفة وكذلك الى مزدلفة الى رمي الجمرة. رديفه الفضل ابن عباس. فيما يتعلق - 00:33:52

من عرفة الى مزدلفة اسامة يعرف ذلك. وفيما يتعلق بمزدلفة الى منى الى الجمرة. الفضل هو الذي يعرف ذلك وقد اضاف اليهما انهم كأنه قال لم يلزم لما حتى رمى الجمرة يعني يحمل على ان يعني - 00:34:12

ان اسامة انطلق كما جاء في بعض الروايات مع سباق الناس وانه يعني عند عند الجمرة يعني رأى او سمع منه صلى الله عليه وسلم انه كان يلبي. هذا لكونه راكبا معه وهذا لكونه قد سبق ولقيه - 00:34:32

يعني الجمرة ورآه يلبي ومستمع بتلبية حتى رمى الجمرة. نعم قال حدثنا زهير بن حرب عن ابن جرير عن ابيه عن يونس الايلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس - 00:34:52

قال رحمه الله تعالى باب فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي. فمن لم يجلس صيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام. قال حدثنا اسحاق بن المنصور قال اخبرنا النظر قال اخبرنا - 00:35:12

شعبة قال حدثنا ابو جمرة قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن المتعة فامرني بها وسألته عن الهدي فقال فيها جزور او بقرة او شاة او شرك في دم. قال وكأن ناس وكأن ناسا كرهوها. فنمت فرأيت في المنام - 00:35:32

كأن انسانا ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة. فاتيت ابن عباس رضي الله عنهما فحدثته. فقال الله اكبر سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم. قال وقال ادم رواه ابن جريق وغندر عن شعبة عمر - 00:35:52

متقبلة وحج مبرور. ثم ذكرها باب قول الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة للحج فمن استيسر من الهدي اه هذه هذه الترجمة يعني معقودة لبيان لبيان ان التمتع اه وهو الاتيان بالعمرة اولا ثم بالحج ثانيا آآ ان هذا هو التمتع المشهور وان فيه الهدي - 00:36:12

والهدي يعني بدنة او بقرة او يعني شاة او شرك في دم. يعني انه لو يعني قد يعني اهدأ اي واحد من هذه الاشياء بكمالها فله ذلك. واقل شيء انه شاة او سبع بدنة او سبع بقرة. لكن لو لو اراد ان - 00:36:42

يعني بعيرا يعني وهو لا يجب عليه الا شاة فله ذلك يعني وانما يعني يكون يأتي بواحد منهما باكمله يعني بقرة بدنة او بقرة والشاة يعني لا يشترك فيها والا او يكون شرك - 00:37:02

في البقر والغنم في البقر والابل. بان يكون سبع بدنة او سبع بقرة ان هذا هو الهدي الواجب. ومن لم يستطع ان يصوم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله كما جاء في الاية الكريمة. ويكون ايضا يعني - 00:37:22

بالقران يعني بين الحج والعمرة فان هذا يقال له ايضا تمتع ولانه جمع فيه او اوتي فيه سكين في سفر واحد اتي فيه بنسكين هما الحج والعمرة بسفر واحد فيكون ايضا مثل التمتع الذي هو - 00:37:42

الذي فصلت فيه العمرة عن الحج يكون فيه ايضا الهدي. لان كلا من القارن والمتمتع عليه هدي اه اه لان لان كل واحد ما يقال له تمتع. كل واحد منهم يقال له تمتع اه هذا لان فيه - 00:38:02

تمتع بين الحج والعمرة وفيه سفر سفرين نسك به سفر واحد واما القران فان التمتع يكون فيه حصول اه نسكين في سفن واحد. وليس فيه تمتع بين الحج والعمرة. لان القارن يستمر الى يوم العيد - 00:38:22

حيث ينحر الهدي حيث يرمي وينحر ويحلق فعند ذلك يحصل التحلل اعد الحديث قال تمتع سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن المتعة فامرني بها وسألته عن الهدي وقال فيها جزور او بقرة او شاة او شرك في دم. قال وكأن ناسا كرهوها. فنمت فرأيت في المنام كأن انسانا - 00:38:42

ينادي حج مبرور ومتعة متعة كرهوها يعني يعني رأوا ان الانسان يأتي بافراد حتى يحصل التردد للبيت وان الانسان يأتي بالحج بسفرة والعمرة في سفرة واحدة نعم. اتيت ابن عباس رضي الله عنهما فحدثته فقال الله اكبر. سنة ابي - 00:39:12

القاسم صلى الله عليه وسلم. يعني انه تمتع كما ارشده ابن عباس وانه رأى في المنام ان قائلا يقول له حج مبرور وعمرة متقبلة فاخبر ابن عباس يعني بذلك فسر يعني في ذلك قال فاخبرت ابن عباس فقال الله - 00:39:42

الله اكبر نعم سنة ابي القاسم الله اكبر سنة ابي القاسم يعني هذا الذي يعني حصل هذا الذي حصل من الانسان يأتي بالعبرة على حدة

والحج على حدة او يأتي بالقران يعني مع بعض في سفر واحد ان هذه سنة - 00:40:02
ابو القاسم صلى الله عليه وسلم ولكن الافضل هو التمتع الذي هو المشهور وهو ان يأتي بالعمرة المستقلة والحج مستقلا يأتي بالعمرة اولا واذا تحلل منها يعني احرم بالحج في اليوم - 00:40:22
وعليه الهدي وهذا هو افضل الانساك كما سبق ان مر ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لو استقبلتم من امري مسعد الارض لنا شق في الهدي ولولا ان معي الهدي لاحللت ولجعلتها عمرة. نعم. قال حدثنا اسحاق بن منصور عن النضر - 00:40:42
نعم. عن شعبة عن ابي جمرة. ابو جمرة نصر ابن عبد الله ناصر بن عمران الظبي عن ابن عباس قال وقال ادم ادم ابن ابي ياسر ابن جرير وغندر وغندر محمد بن جعفر - 00:41:02
عن شعبة عمرة متقبلة وحج مبرور. يعني الاول قال حج مبرور وعمرة متقبلة؟ ومتعة. نعم؟ ومتعة في الاول؟ نعم. قال ايش؟ حج مبرور ومتعة متقبلة. حج مبرور ومتعة متقبلة هذا اللي باللفظ الاول. وهؤلاء رووه الان - 00:41:32
انه عمرة متقبلة وحج مبرور. قال رحمه الله تعالى باب ركوب البدن لقوله لجعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:41:52
جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الهمكم الله الصواب وفقكم للحق. شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا. غفر الله لنا ولكم اجمعين امين. يقول السائل احسن الله اليكم كيف يكون التلبية مع الرمي؟ يعني - 00:42:12
يعني ان يقول لبيك يعني يمكن اقول لبيك الله اكبر لبيك اللهم لبيك يعني ليس بلازم ان يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. يحسب قوله لبيك اللهم لبيك. الله اكبر. لبيك اللهم لبيك. وان فعل ذلك ما في - 00:42:32
لو انه يعني رمى الجمرة وقال الله اكبر لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك الحمد والمنة لا شريك لك ما في بأس قال ابن حجر النضر هو ابن شوميل صاحب العربية. ما معنى قوله صاحب العربية؟ يعني كانه يعني - 00:42:52
للغة. من وصل عرفة قبل فجر العاشر بلحظات يسيرة. هل يكون له الحج؟ وهل يلزمه بعد ذلك بمزدلفة وهل عليه شيء لفوات المبيت في مزدلفة؟ يعني من وصل الى عرفة قبل طلوع قبل - 00:43:12
طلوع الفجر فانه ادرك الحج لان الوقوف ينتهي بطلوع الفجر. ويسقط عنه ما يتعلق بمزدلفة يعني هذا مثل الانسان الذي آآ وقف بعرفة وانصرف الى مزدلفة وآآ يعني ولم يتمكن بسبب الزحام - 00:43:32
ولم يحصل منه تفريط وانما كان بسبب الزحام فلم يصل الى مزدلفة الا بعد طلوع الشمس. فانه معذور ويسقط عنه وهذا مثل يسقط عنه. الذي وصل الى منى قبل الفجر هل له ان يرمي جمرة العقب - 00:43:52
او ينتظر حتى يطلع الفجر. لا له ان يرمي. لان اسمى قال انها رمت يعني صلى اعادت الى منزلها وصلت في منزلها. يقول من قدم الطواف على رمي الجمرة متى يقطع التلبية؟ ايش يقول؟ بدأ بالطواف يوم العيد. قبل رمي جمرة - 00:44:12
لا ادري اذا كان المقصود يعني بان رمى الجمرة لانها البدء في التحلل لان حصل فيها البدء بالتحلل لان التحلل يعني لا يعني يكون بالرمي ثم بالحلق بعده فيكون يعني فيه البدء بالتحلل. فاذا كان من - 00:44:42
ان ان هذا لانه البدء في احد الامور الثلاثة في احد الامور الثلاثة وانه يعني اه انه طاف وهو على احرامه وانه يعني يقطع التلبية اذا اذا يعني اذا بدأ بالطواف - 00:45:02
ان يكون انه بدأ بالتحلل وهذا ايضا بدأ بالتحلل لان البدء بالتحلل يكون من الامور الثلاثة يعني التي هي الرمي ايها الحلق والطواف. يعني فقد يكون انه يعني يتوقف عند هذا بان هذا بدء بالتحلل الذي هو - 00:45:22
الرمي وهذا بدء من التحلل الذي هو الطواف. يقول من تأخر به الوصول الى مزدلفة فهل له ان يؤخر المغرب والعشاء الى اخر الليل؟ في وقت الاضطرار؟ لا ليس له ذلك. من - 00:45:42
الى مزدلفة يعني سواء قبل نصف الليل او قبل وقت العشاء يعني وصل الى من وصل الى مزدلفة قبل يعني نصف الليل قبل قبل العشاء فانه يجمع وان وصل اليها بعد نصف الليل فانه - 00:46:02

بادر من حين يصل ليس له ان يؤخر لان المقصود انه عندما يصل يبادر اول شيء يعمل به مزدلفة الصلاة فلا يوقرها وايضا يعني في خلاف يعني في بين اهل العلم هل هل يعني آآ آآ هل هل لها وقت اضطرار او لها وقت - 00:46:22

طب ترى فيها خلاف يعني بين اهل العلم في هذا ولكن لا تؤخر الصلاة عن نصف الليل. لا تؤخر الصلاة عن نصف الليل. واذا حصل اضطرار وانه هذا فيصليها فمن يقول ان ان هذا اضطرار للحديث الذي ورد ليس ليس في النوم تفريط انما - 00:46:42

والتفريط على من يؤخر الصلاة حتى يأتي وقت الصلاة الذي بعدها قالوا ان العشاء هي من هذا القبيل. لان لان التي بعدها التي هي الفجر بخلاف الفجر فان وقتها ينتهي بطلوع الشمس وما بين طلوع الشمس الى - 00:47:02

هذا ليس وقتا لصلاة ليس وقتا لصلاة. فالحاصل انه لا يجوز للانسان ان يؤخر. يعني لا يجوز ان يؤخر الانسان من الصلاة الى ما بعد في الليل نعم. وما كان في الطريق فانه يصلي قبل ان يصليها - 00:47:22

من غلب على ظنه انه لا يجد الهدي فهل الافضل في حقه الافراد او التمتع من غلب على ظنه انه لا يجد الهدي ابدا الانسان لا فعل بحقه ان يكون - 00:47:42

متمتعا واذا وجد هديا اتى به وهو الاصل وان لم يجد هديا تحول الى الصيام. يقول ما هي القرينة لامر الله عز وجل واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى الى الاستحباب - 00:48:02

ما اذكر يعني اه يعني قضية اه يعني اه ولا يعني هل في خلاف يعني في الوجوب؟ يعني وجوب يعني الصلاة. يعني خلف المقام. ما يعني ما اتذكر لكن المشهور انه ليس من الواجبات ولا من الاركان. وانه من المستحبات - 00:48:22

ما اذكر ولعل يعني ولعل يعني المصارف ذلك انه لا يصلى خلف المقام يعني وان وانه جاء عن بعض الصحابة مثل ما جاء عن عمر انه صلى يعني بعدما خرج من - 00:48:52

من بعد ما خرج من مكة وصلى فيه طوى فانه يدل على انه ليس بلازم. لانه لو كان لازما لا الا في هذا المكان لكن كونه يعني يجوز في اي مكان المسجد هو جاء عن بعض الصحابة يعني فعله خارج المسجد هذا يدل على انه ليس بواجب - 00:49:12

ليس بواجب اتخاذ المقابر. انه كونه يصلي وراءه. لكن ما الدليل على انها مصروفة الى الاستحباب نفس الركعتين لا عموم ركعتي الطواف. والله ما اعلم يعني يعني اه الصحابة هنا كانوا يفعلونها وكانوا يداومون عليها والرسول قال لكل شوط ركعتان يعني لكل شوط - 00:49:32

لكل اسبوع ركعتان او لكل طواف ركعتان. ويعني مقام الرسول صلى الله عليه وسلم انه يصلي خلف مقام والصلاة خلف المقام ليست يعني ليست بلازمة. يعني فاذا قوله عن يتخذه - 00:50:02

المصلى انه لو صلى الا خلف مقام يعني يدل على عدم لزوم ذلك فعل الصحابة رضي الله عنهم. لكن ركعتين الطاف واجبة ولا مستحبة؟ لا مستحبة. والصارف؟ مصلى لان هذا هو اضيفت الى الى - 00:50:22

والمقام صلاة وراءه ليست بلا زمام. لان هذا يتعلق بالمقام. لا يتعلق بالصلاة تعلق بمفاهم اتخذوا مقام ابراهيم المصلى يعني معناه انه يصلى فيه. اذا اذا ما امكن الصلاة فيه معناه انه ما اتخذ مقام ابراهيم وصلى. صلي - 00:50:42

يقول هل يجوز الخروج في الحج من مكة بعد اداء العمرة وقبل بدء مناسك الحج الى لجدة لاحضار سيارة مثلا. هل هل؟ يجوز الخروج من مكة بعد اداء العمرة عمرة التمتع وقبل البدء مناسك الحج. ايه نعم يجوز. لان الانسان ما رجع الى - 00:51:02

هو متمتع لانه يعتبر متمتع من جاء من المدينة وطاف وسعى وقصر ثم ذهب الى جدة ورجع ويحرم يوم ثمانية يعني ليس في ذلك شيء ابدا. لكنه لو رجع الى المدينة هذا يؤثر في التمتع - 00:51:32

يعني اذا رسمتع يأتي بعمرة يأتي بعمرة من المدينة. اما كونه يسافر بين بين ان سكين العمرة والحج الى جدة او لغيرها يعني آآ آآ ما في بأس الا انه ان خرج - 00:51:52

عن المواقيت فانه لا يدخل الا وقد احرم. لا يدخل الا وقد احرم. يعني يعني بعمرة ثانية او او بحج. ولكنه كونه يأتي بعمرة تكون عمرة ثانية هذا هو الاولى لان من مر - 00:52:12

متى يجوز له ان يتجاوزه؟ وهو يريد الحج الا وقد احرم اما بحج او بعمرة. واما اذا كان داخل المواقيت فهذا لا يؤثر. يعني كما على حاله وارجع بحاله. لانه ما مر بميقات حتى يلزمه الحرام. يقول من بدأ بالركن اليماني - 00:52:32

قبل الحجر ثم انتهى في نهاية طوافه عند الحجر ماذا عليه؟ صحيح. يعني ما دام انه احدى الحجر فهذه الفترة التي التي صارت يعني قبل يعني قبل الحجر يعني هذه آآ - 00:52:52

يعني لا محل لها وليست معتبرة لان الطواف انما يبدأ بالحجر. لكنه لو وقف عند الايمان يسمى ما ما تم الشوط السابع الشوط السابع ناقص لكنه بدأ باليماني ومر على الحجر ثم رجع حتى رجع الى الحجر - 00:53:12

فانه طاف من الحجر الى الحجر في جميع الاشواط السبعة. لكن ليس الانسان ان يبدأ من اليماني هذا ليس من السنة وليس للانسان ان يفعل لكنه ان فعل فان انتهى عنده لم يصح طوافه لانه ما كمل - 00:53:32

الطواف. وان كان انتهى الى الحجر فقد آآ طاف سبعة اشواط من الحجر الى الحجر. يقول آآ كيف يجاب عن قوله النبي صلى الله عليه وسلم لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس. هذا قال بعض اهل العلم بتضعيفه ومنهم من قال انه يعني على صحته - 00:53:52

محمول على الاولى. وان المستحب وان الاولى ان يكون بعد طلوع الشمس. لكن من فعل ذلك او حصل منه قبل ذلك فان فعله مجزئ وصحيح. يسأل عن حجم الحصاة حصاة الجمرات. ومن اين تجمع - 00:54:12

الحصيات هي يعني مثل حصى الخذف. الذي يخذب به بين الاصبعين. وهي يعني مثل اه اه يعني اكبر من الحمص واقل من البندق يعني انها يعني حجر متوسط فوق الحمص قليلا - 00:54:32

فوق الحمصة قليلا ليس لا يرمى بكبار ولا بصغار جدا اقل من الحمص يعني صغيرة جدا وانما بالمقدار الذي رمى به الرسول صلى الله عليه وسلم حيث لقط له ابن عباس بفضل ابن عباس وكان سبع حصيات يعني مثل حصى القذف فجعل يقلبه النبي - 00:54:52

والناشرون ويقول بمثل هذا واياكم والغلو. حصى الجمار آآ هو كما جاء انه مثل حصى القدر واما مكان لقطة فانه يلقط من مزدلفة ويلقط من منى ويلقط من مكة كل ذلك سائغ - 00:55:12

لا بأس بذلك واذا واذا لقطه من مزدلفة يعني له ذلك وان لقطه من منى له ذلك اه الحاصل ان انه ليس هناك مكان معين واما لفظ اه ما يفعله بعض الناس من انهم يعتقدون ان الحصى لا يوقف - 00:55:32

الى مزدلفة وانهم يبادرون وان اول شيء يعمله بعض الناس اذا وصلوا مزدلفة ما يبدأون يعني قبل لقط الحصى. ينتشرون في الارض يلقطون الحصى فهذا ليس له شيء يدل عليه. فان - 00:55:52

الرسول صلى الله عليه وسلم ما لقط لقط الحصى بالليل ولا لقط له بالليل. وانما بعد ما انصرف من الموقف في مزدلفة وفي اثناء الطريق امر الفظل ابن عباس ان ينزل خلق له سبع حصيات. فاذا فعل الانسان مثل هذا نقص سبع حصيات في يوم العيد سواء - 00:56:12

او من منها او لقطها من منى وفي كل يوم يلقط واحدة حصاة منها يعني هذا هو الذي ينبغي وان جمعها كلها جميعا سبعين حصاة اذا كان بيتأخر او تسعة واربعين اذا كان يعني لن يتأخر وكان ذلك سواء كان مزدلفا - 00:56:32

او من منى او من مكة لا بأس بذلك. ولا وليس بلازم ان يلقطه بنفسه. بل له ان يعني يلقطه له غيره كما فعل ابن ابن عباس مع الرسول صلى الله عليه وسلم ويمكن ان يشتريه ممن يبيعه ايضا لو انه يعني وجد انسانا معه يعني مجموعة من - 00:56:52

وهي يعني التي يرمى بها واشتراها ودفع له ثمنا مقابلها لا بأس لان هذا شيء يعني دفع في مقابل يعني شيء فيه مصلحة وفيه فائدة. نعم. بالامس اطرح السؤال الذين يريدون ان يقدموا خطبة وصلاة الجمعة بساعة قبل زوال الشمس لاجل ان الذين معهم موظفين - 00:57:12

يرجعون الى اعمالهم. الاولى ان ان الناس يصلون الجمعة بعد الزوال ويكون الاذان بعد الزوال. لان الذين يصلون في البيوت من النساء يعني لا يجوز لهن ان يصلين قبل الزوال - 00:57:42

فاذا يعني حصل الاذان انه بعد الزوال فانه يحصل بذلك الشيء الامر الذي لا اشكال فيه وايضا الدفع المحذور الذي يحصل معه صلاة

يعني من اه من في البيوت قبل الوقت لان الذي في البيوت - 00:58:02
يجوز له ان يصلي الصلاة التي هي الظهر الا بعد دخول وقتها وقد جاء في بعض الاحاديث يعني المحتملة ما يدل على ان انه يعني يجوز ان يكون قبل الزوال وذلك في الحديث الذي ورد - 00:58:22
وصلينا مع سلم الجمعة ثم خرجنا وليس للحيطان ظل يستظل به. وليس للحيطان ظل يستظل به. فان بعض اهل العلم قال انها لا تكون الا بعد الزوال ولا تكون قبله. لان الرسول بان بان - 00:58:42
نهي انما هو للقيد القيد دون مقيد لان ليس للحيطان ظل. يعني معناه انه يعني ما ما تفعل قبل الزواج والذي يعني قالوا انه يعني الذين قالوا ما قبل الزوال قالوا ليس الحيطان يظلني استظلوا به. يعني لا يمنع ان يكون اصل - 00:59:02
موجود والذين يعني هذا قالوا انه يرجع الى القيد. يعني فهو ان رجع الى الى القيد انه ليس ظل يرجع الى انه يعني ما ليس هناك ظل معناه ان الصلاة صارت قبل الزوال. وعلى انه آآ يعني آآ بعد - 00:59:22
بعد هذا ليس الحيطان ظل يستظل به. ليس عن الحيطان ايه؟ ذل يستظل به. فاما ان يكون النفي راجع للقيد او الى مقيد نعم. يقول اذا ادركت الامام في اخر الصلاة. ويوجد اناس يصلون في الساحة. علما بان المسجد في - 00:59:42
فراغ لم يمتلئ فهل يمكنني ان اكبر وادخل معه في الصلاة؟ لانني لو دخلت المسجد فاتتني الصلاة. اذا كان المقصود يعني الركعة الاخيرة نعم. يعني انت ادرك وصليت في الركعة الاخيرة. وان كونك تأتي في اول الصلاة - 01:00:02
ثم تصف يعني في مكان بعيد لا تفعل. بل آآ امشي وحتى يعني تصل الى ان لا يبقى الا ركعة واحدة وبها يعني تدرك الصلاة او تدرك يعني شيء يعتد به من الصلاة واما كونك يعني تأتي من اول الصلاة تهيء الناس يصلون - 01:00:22
يعني وحدهم في مكان متأخر لا تفعل. امشي حتى تصل الصفوف وحتى لا يبقى الا ركعة واحدة تكون بها تدخل لتدرك الصلاة. او تدرك شيئا يعتد به من الصلاة. والانسان له ان يدخل حتى حتى السلام. يعني - 01:00:42
حتى قبل التسليم لكن ادراك شيء يعتد به بادراك ركعة. يقول كم مرة شق صدر الرسول صلى الله عليه وسلم؟ لا ادري. هل تعدد الروايات التي وردت بان الرسول صلى الله عليه وسلم - 01:01:02
قبر امه تدل على تعدد تلك الزيارات؟ والله ما اعلم ان في تعدد زيارات ولكن الرسول استأذن فاذن له ان يزور واستأذن ان يستغفر ولم يؤذن له. فلا اعرف يعني شيء يعني اه اما الزيارة فقد ثبتت - 01:01:22
واما تكررها لا ادري. ما حكم ازالة شعر الجسم كالصدر والساقين اذا كان كثيرا لا يعلم يعني شيئا يعني واضح في هذا لكن دع ما يريبك الى ما يريبك اذا تركه فهذا - 01:01:42
لا اشكال فيه. هل هناك اختلاف بين العلماء؟ ثم ايضا اخذه يجعله يخرج بقوة. ويخرج يعني يعني بقوة يعني ما يكون مثل ما كان اول يعني شعرا يعني ضعيف يعني كونه يخرج بقوة هذا - 01:02:02
اشد من الاول يصير فكونه يتركه هذا في في مصلحته. لانه لو خرج يعني يصير يعني في خشونة ويصير فيه شيء يعني يختلف عما كان عليه من الاول انه يعني يعني شيء هين وشيء لطيف. نعم. يقول هل اختلف العلماء في سن - 01:02:22
الزواج بام المؤمنين عائشة رضي الله عنها كم كان عمرها اذ ذاك؟ الذي آآ الذي اعرفه انه ست او سبعة اللي هو العقد واما الدخول بها والبناء بها فانما كان وهي تسعى. جزاكم الله خيرا - 01:02:42
سبحانك الله وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت - 01:03:02